

**وزارة التربية والتعليم****قرار وزاري رقم ٧٦ لسنة ٢٠١٤** **بتاريخ ٢٠١٤/٢/١٧****وزير التربية والتعليم****بعد الاطلاع على الدستور :**

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ;  
 وعلى القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ;  
 وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٤٨ لسنة ١٩٨٨ بإنشاء الهيئة العامة للأبنية التعليمية ;  
 وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء الصادر برقم ٢٦٨١ لسنة ٢٠٠٩ بتقرير صفة النفع العام  
 لمدرسة أبتوك الابتدائية بالرقم التعريفي (١٨١٤٦٠١) ;  
 وعلى مذكرة السيد المهندس مدير الهيئة العامة للأبنية التعليمية :

**قرر :**

**مادة ١ -** تُنزع ملكية جزء من كامل أرض ومبانى العقار الذى تشغله مدرسة أبتوك الابتدائية  
 بالرقم التعريفي (١٨١٤٦٠١) والكائنة ضمن القطعة رقم (٢٤٨) بحوض أبتوك نمرة (١١)  
 قسم أول (الشرايبة والأبعادية ودابر الناحية) - ناحية أبتوك - مركز شبراخيت - محافظة البحيرة  
 بمساحة وقدرها (٢١٧٧٤,٧٣م٢) بعد الارتداد ويعتدى بالقياس الم Sahi على الطبيعة  
 من إجمالي مساحة العقار طبقاً لكشف العرض وحدود المدرسة كالتالى :

الحد البحرى : فاصل القطعة بطول ٤٢,٤٣م .

الحد الشرقي : فاصل القطعة منكسر من ثلاثة خطوط ، الأول من بحرى إلى قبلى  
 بطول ٤,٣٠م ، والثانى يغرب بطول ٣٤,٤م والثالث بطول ١٣,٣٩م .

الحد القبلى : فاصل القطعة بطول ٤,٤٣م .

الحد الغربى : باقى القطعة بطول ٩,٤٨م طريق ترابى خارج التحديد .

**مادة ٢ -** تودع صورة رسمية من هذا القرار مكتب الشهر العقارى المختص والتتابع له العقار .

**مادة ٣ -** على جميع الجهات المعنية - كل فيما يخصه - تنفيذه .

وزير التربية والتعليم

أ. د / محمود أبو النصر